



UN LIBRARY

OCT 18 1979

UN/DA COLLECTION

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/34/34 (Part III)\*  
10 October 1979  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

تقرير اللجنة الجامعة المنشأة بموجب قرار  
الجمعية العامة ١٧٤/٣٢

الدورة الثالثة

١٠ - ١٥ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩

\* هذه الوثيقة هي نسخة بالاستنسل من الجزء الثالث من تقرير اللجنة الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين . وسوف يصدر التقرير الكامل كوثيقة من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٤ ( A/34/34 ) .

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	١ - ١٠	أولاً - المسائل التنموية .....
٤	١ - ٢	ألف - تنظيم الدورة .....
٤	٣ - ٧	باء - العنصرية والخنزور .....
٧	٨ - ٩	جيم - جدول الأعمال والوثائق .....
٩	١٠	دال - اعتماد التقرير .....
٩	١١ - ٢٤	ثانياً - عمل اللجنة في دورتها الثالثة .....
		ألف - استعراض وتقييم العوامل الرئيسية التي تؤثر على الاقتصاد العالمي ، ولا سيما اقتصادات البلدان النامية ، مع الاهتمام بصفة خاصة بالعلاقات بين اقتصادات البلدان النامية واقتصادات البلدان المتقدمة النمو ، مع مراعاة خاصة لمشاكل التنمية في البلدان النامية ( البند ٢ ) .....
١٠	١٤ - ١٦	باء - اعلان وخطاة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي وتعزيز القدرة الصناعية للبلدان النامية ( البند ٥ ) .....
١٠	١٧ - ١٩	جيم - حل المشاكل الخاصة والملحة التي تواجه أقل البلدان نمواً ، والبلدان غير الساحلية والجزرية النامية وأشد البلدان تأثراً ، مع مراعاة قرارات ومقررات الأمم المتحدة ( البند ٤ ) .....
١١	٢٠ - ٢٤	

المرفقات

	المرفق الأول - المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية : مشروع قرار مقدم من تونس نيابة عن مجموعة السبعة والسبعين .....	١٢
	المرفق الثاني - المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية : مشروع مقرر مقدم من الرئيس .....	١٤
	المرفق الثالث - التنمية الصناعية : نص غير رسمي مقدم من مجموعة السبعة والسبعين .....	١٥

المحتويات ( تابع )

الصفحة

١٩	المرفق الرابع - أشد البلدان تأثراً : النص غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين .....
٢١	المرفق الخامس - أقل البلدان نمواً : النص غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين .....
٢٢	المرفق السادس - البلدان الجزرية النامية : النص غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين .....
٢٣	المرفق السابع - البلدان غير الساحلية النامية : النص غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين .....

## أولا - المسائل التنظيمية

### ألف - تنظيم الدورة

- ١ - انعقدت الدورة الثالثة للجنة الجامعة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ١٧٤/٣٢ في مقر الأمم المتحدة من ١٠ الى ١٥ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ .
- ٢ - وعقدت اللجنة ثماني جلسات ( ٢٨ الى ٣٥ ) ، من ١٠ الى ١٥ ايلول/سبتمبر ، برئاسة السيد ثورفالد ستولتنبيرغ (النرويج) . ويرد وصف لوقائع أعمال اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/AC.191/SR.28-35) .

### باء - العضوية والحضور

- ٣ - وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ١٧٤/٣٢ ، فان عضوية اللجنة مفتوحة أمام جميع الدول . وقد حضر الدورة الثالثة للجنة ممثلو الدول التالية :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ايطاليا
اثيوبيا	بابوا غينيا الجديدة
الارجنتين	باراغواي
الاردن	باكستان
اسبانيا	البحرين
استراليا	البرازيل
اسرائيل	بربادوس
افغانستان	البرتغال
اكوادور	بلجيكا
المانيا (جمهورية - الاتحادية)	بلغاريا
الإمارات العربية المتحدة	بنغلاديش
اندونيسيا	بنما
اوروغواي	بنن
افغندا	بوتان
ايران	بوتسوانا
ايرلندا	بورما
ايسلندا	بولندا

ساموا	بيرو
سرى لانكا	تايلند
سنغافورة	تركيا
السنغال	ترينيداد وتوباغو
السردان	تشيكوسلوفاكيا
سورينام	توغو
السويد	تونس
سويسرا	جامايكا
سيراليون	الجزائر
شيلي	جزر البهاما
الصين	الجمهورية العربية الليبية
العراق	جمهورية افريقيا الوسطى
غامبيا	جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية
غانا	جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
جرينادا	جمهورية تنزانيا المتحدة
غواتيمالا	الجمهورية الدومينيكية
غيانا	الجمهورية الديمقراطية الالمانية
فرنسا	الجمهورية العربية السورية
الفلبين	جمهورية الكاميرون المتحدة
فنزويلا	جمهورية كوريا
فنلندا	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
فيجي	الدانمرك
فييت نام	الرأس الأخضر
قبرس	رواندا
قطر	رومانيا
الكرسي الرسولي	زائير
كمبوتشيا الديمقراطية	ساحل العاج

موريشيوس	كندا
موزامبيق	كوبا
النرويج	كولومبيا
النمسا	الكويت
نيبال	كينيا
النيجر	لبنان
نيجيريا	لكسمبرغ
نيوزيلندا	ليسوتو
الهند	مالطة
هندوراس	مالي
هنغاريا	ماليزيا
هولندا	مدغشقر
الولايات المتحدة الأمريكية	مصر
اليابان	المغرب
اليمن	المكسيك
اليمن الديمقراطية	المملكة العربية السعودية
يوغوسلافيا	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
اليونان	وايرلندا الشمالية
	منغوليا
	موريتانيا

٤ - ومثلت هيئات الأمم المتحدة التالية :

- مجلس الأغذية العالمي
- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
- برنامج الأغذية العالمي
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- ٥ — ومثلت الوكالات المتخصصة التالية :
- منظمة العمل الدولية  
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة  
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة  
البنك الدولي  
صندوق النقد الدولي  
منظمة الصحة العالمية
- ٦ — كما مثلت كل من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ( مجموعة "غات" ) .
- ٧ — ومثلت المنظمتان الحكوميتان الدوليتان التاليتان :
- الاتحاد الاقتصادي الأوروبي  
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي .
- جيم — جدول الأعمال واوتائاق
- ٨ — في الجلسة ٢٨ أقرت اللجنة جدول الأعمال التالي لدورتها :
- ١ — اقرار جدول الأعمال .
- ٢ — استعراض وتقييم العوامل الرئيسية التي تؤثر على الاقتصاد العالمي ، ولا سيما اقتصادات البلدان النامية ، مع الاهتمام بصفة خاصة بالعلاقات بين اقتصادات البلدان النامية واقتصادات البلدان المتقدمة النمو ، مع مراعاة خاصة لمشاكل التنمية في البلدان النامية .
- ٣ — نتائج الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية .
- ٤ — حل المشاكل الخاصة والملحة التي تواجه أقل البلدان نمواً ، والبلدان غير الساحلية والجزرية النامية ، وأشد البلدان تأثراً ، مع مراعاة قرارات ومقررات الأمم المتحدة .
- ٥ — اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي وتعزيز القدرة الصناعية للبلدان النامية .
- ٦ — مراقبة ورصد تنفيذ المقررات والاتفاقات التي تم التوصل اليها في المفاوضات المتعلقة باقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد في الهيئات المختصة في منظومة الامم المتحدة .

- ٧ - مساهمة اللجنة في تنفيذ الفقرتين الفرعيتين (ب) و (ج) من الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٣٢/١٧٤ ، اللتين طلب فيهما من اللجنة ما يلي :
- ( أ ) توفير القوة الدافعة لعمل الصعوبات التي تواجه المفاوضات ، ولتشجيع العمل المستمر في هذه الهيئات ؛
- ( ب ) العمل ، عند الاقتضاء ، بوصفها معقلا لتسهيل وتسجيل الاتفاق على حل القضايا المتعلقة .

٨ - اعتماد تقرير اللجنة الى الجمعية العامة .

- ٩ - وكانت أمام اللجنة في دورتها الثالثة ورقتان غير رسميتين أعدتهما وقد متهمتهما منظمة الأذى والزراعة (A/AC.191/III/CRP.1) ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (A/AC.191/III/CRP.5) بالاضافة الى الوثائق التالية :

<u>الرمز</u>	<u>العنوان</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>
A/AC.191/40	جدول الأعمال المؤقت	١
A/AC.191/41	العوامل التي تؤثر على الاقتصاد العالمي ، والحالة الراهنة للاقتصاد العالمي والبلدان النامية - مذكرة من الامانة العامة	٢
A/AC.191/42	أنشطة المنظمة العالمية للملكية الفكرية المتعلقة بالتصنيع - تقرير المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية	٥
A/AC.191/43	نتائج الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - مذكرة من الامانة العامة	٣
A/AC.191/44	اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي وتعزيز القدرة الصناعية للبلدان النامية - ورقة مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	٥
A/AC.191/45	اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي وتعزيز القدرة الصناعية للبلدان النامية - ورقة مقدمة من مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية	٥



<u>الرموز</u>	<u>العنوان</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>
TD/268 ، و Add.1	تقرير مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة	٤
A/AC.191/III/L.4	المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية ( مشروع قرار مقدم من تونس باسم مجموعة السبعة والسبعين )	٢
A/AC.191/III/L.5	المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية ( مشروع مقرر مقدم من الرابحين )	٢

#### دال - اعتماد التقرير

١ - كلف مكتب اللجنة ، على نحو ما تم الاتفاق عليه في اللجنة ، بمهمة وضع الصيغة النهائية للتقرير . واجتمع المكتب في ١٨ أيلول / سبتمبر واعتمد التقرير .

#### ثانيا - عمل اللجنة في دورتها الثالثة

١١ - قررت اللجنة ، في جلستها ٢٨ ، اجراء مناقشة عامة في الجلسات العامة للجنة لجميع البنود الموضوعية المدرجة في جدول الاعمال . وأجرت اللجنة هذه المناقشة العامة خلال جلساتها ٢٨ الى ٣٣ .

١٢ - وفي الجلسة ٢٨ ، أدلى الأمين العام ببيان (A/AC.191/SR.2٤) .

١٣ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ببيان كل من وكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، حيث قدموا في بياناتهم البنود ٢ و ٣ و ٤ و ٥ من جدول الاعمال ، على التوالي .

ألف - استعراض وتقييم العوامل الرئيسية التي تؤثر على الاقتصاد العالمي ، ولا سيما اقتصادات البلدان النامية ، مع الاهتمام بصفة خاصة بالعلاقات بين اقتصادات البلدان النامية واقتصادات البلدان المتقدمة النمو ، مع مراعاة خاصة لمشاكل التنمية في البلدان النامية ( البند ٢ )

- ١٤ - في الجلسة ٣٠ ، قدم ممثل تونس ، باسم مجموعة السبعة والسبعين ، ورقة غير رسمية عنونها " المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية " (A/AC.191/L.4) ، قدمت بعد ذلك بوصفها مشروع قرار رسمي ( انظر المرفق الأول ) .
- ١٥ - وفي الجلسة ٣٤ ، كان أمام اللجنة مشروع مقرر (A/AC.191/L.5) قدمه الرئيس بشأن المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية ( انظر المرفق الثاني ) .
- ١٦ - واعتمدت اللجنة مشروع المقرر المذكور ، الذي كان نصه كما يلي :

" المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي  
الدولي لأغراض التنمية

- ١ - ان اللجنة الجامعة متفقة على ان اقتراح مجموعة السبعة والسبعين بشأن المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية ، الوارد في الوثيقة A/AC.191/L.4 المؤرخة في ١٣ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ، يمثل مبادرة هامة تستهدف اعلاء قوة دفع للحوار بين الشمال والجنوب .
- ٢ - توصي اللجنة بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين في الاقتراح كمسألة ذات أولوية بقصد الوصول الى مقرر " .

باء - اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي وتعزيز القدرة الصناعية للبلدان النامية ( البند ٥ )

- ١٧ - في الجلسة ٢٩ ، قدم ممثل تونس ، باسم مجموعة السبعة والسبعين ، ورقة غير رسمية بشأن التنمية الصناعية (A/AC.191/III/CRP.2) ( انظر المرفق الثالث ) .
- ١٨ - وقررت اللجنة ، في الجلسة ذاتها ، تشكيل فريق للتفاوض ( فريق التفاوض ) برئاسة السيد ميغيل ألبيرونوس ( اكوادور ) ، نائب رئيس اللجنة ، للنظر في مشروع الاقتراح غير الرسمي المشار اليه .

١٠ - وفي الجلسة ٣٥ ، ابلخت اللجنة ان المشاورات غير الرسمية التي اجريت في المار فريت -  
التفاوض لم تؤد الى توافق في الآراء .

جيم - حل المشاكل الخاصة والملحة التي تواجه أقبل  
البلدان نموا ، والبلدان غير الساحلية والجزرية  
النامية وأشد البلدان تأثرا ، مع مراعاة قرارات  
ومقررات الأمم المتحدة ( البند ٤ )

٢٠ - في الجلسة ٢١ ، قدم ممثل تونس ، باسم مجموعة السبعة والسبعين ، أربع ورقات غير  
رسمية : بشأن أشد البلدان تأثرا (A/AC.191/III/CRP.3) ( انظر المرفق الرابع ) ، وأقبل  
البلدان نموا (A/AC.191/III/CRP.6) ( انظر المرفق الخامس ) ، والبلدان الجزرية النامية (A/AC.191/III/CRP.7  
( انظر المرفق السادس ) ، والبلدان غير الساحلية النامية (A/AC.191/III/CRP.8) ( انظر  
المرفق السابع ) .

٢١ - وفي الجلسة ٢٢ ، قررت اللجنة تشكيل فريق للتفاوض ( فريق التفاوض ٢ ) برئاسة السيد  
براشا غونا - قاسم ( تايلند ) ، نائب رئيس اللجنة ، للنظر في مشروعات المقترحات الأربعة  
غير الرسمية المشار اليها .

٢٢ - وفي الجلسة ٣٥ ، ابلخت اللجنة أنه تم التوصل الى اتفاق في المار فريت التفاوض - جدول  
النس المتعلق بالبلدان الجزرية النامية ، وأنه لم يتم التوصل الى توافق في الآراء حول النصوص  
الثلاثة غير الرسمية الأخرى المتعلقة بأقل البلدان نموا ، والبلدان غير الساحلية ، وأشد البلدان  
تأثرا .

٢٣ - وفي الجلسة ٢٥ أدلى رئيس اللجنة ببيان ختامي ( انظر A/AC.191/SR.35 ) وابلن  
اللجنة أنه تم اعراز تقدم حول بعض النقاط في فريق التفاوض ( الذي ركز على نس يتعلق بالتنمية  
الصناعية قدمته مجموعة السبعة والسبعين (A/AC.191/III/CRP.2) ، غير أنه لم يكن من الممكن  
لل فريق أن يستكمل مفاوضاته خلال الوقت المتاح له . وأبلغ اللجنة كذلك ان فريق التفاوض ٢ قد  
تداول بشأن أربعة نصوص قدمتها مجموعة السبعة والسبعين (A/AC.191/III/CRP.3) ، 69 ، و 7 ،  
و 8 ) . وذكر أنه تم التوصل الى اتفاق بشأن نس واحد فقط من تلك النصوص وهو النس المتعلق  
بالبلدان الجزرية النامية (A/AC.191/III/CRP.7) ، وأنه لم يتم التوصل الى اتفاق بشأن النصوص  
الثلاثة الأخرى . وقال أنه سيقدم تقرير اللجنة (A/34/34) ، الاجزاء الا اول والثاني والثالث ) في  
وقت مبكر من دورة الجمعية العامة .

٢٤ - كما أدلى ببيانات ممثلو تونس ( باسم مجموعة السبعة والسبعين ) ، زيرلندا ( باسم  
الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ) ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والصين ، والجمهورية الديمقراطية  
الالمانية ( بالنيابة أيضا عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبلغاريا ، وبولندا ،  
وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية  
السوفياتية ، ومنغوليا ، وهنغاريا ) .

## المرفق الأول

### المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

مشروع قرار مقدم من تونس نيابة عن مجموعة  
السبعة والسبعين

ان اللجنة الجامعة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٢/١٧٤ المؤرخ فـي ١٩  
كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ،

ان تشير الى القرار المتخذ في المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عـدم  
الانحياز ، المعقود في حافانا في الفترة من ٣ الى ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ، بشأن المفاوضات  
العالمية المتعلقة بالتعاون الدولي من أجل التنمية ( أ ) ،

وان تعيد التأكيد على مسيس الحاجة الى انشاء نظام جديد للعلاقات الاقتصادية العالمية  
يقوم على المساواة والمصلحة المشتركة لجميع البلدان ، وعلى الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة  
نظام اقتصادي دولي جديد ، الصادرين نتيجة لذلك ، واللذين اعتمدتهما الجمعية العامة في  
دورتها الاستثنائية السادسة ( ب ) ،

وان تؤكد أن اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد تستدعي اتخاذ مبادرات جسورة ،  
وتتطلب وضع حلول جديدة محددة على الصعيد العالمي ، وانها لا يمكن ان تتحقق باصلاحات  
وتدابير مرتجلة جزئية تستهدف حل الصعوبات الاقتصادية الراهنة ،

وان تلاحظ مع بالغ القلق أنه ، على الرغم من عقد عدد كبير من الاجتماعات والمؤتمرات  
الدولية الرامية الى اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ، لم يتم احراز تقدم حقيقي بسبب  
انعدام الارادة السياسية الحقيقية ، لدى أغلبية كبيرة من البلدان متقدمة النمو ، في الدخول في  
مفاوضات مجدية ،

وان تحث جميع البلدان ، وخاصة البلدان المتقدمة النمو ، على أن تلتزم على نحو فعال  
بأن تحقق ، من خلال المفاوضات ، اعادة تشكيل الاقتصاد العالمي على أساس مبادئ العدالة  
والمساواة ،

( أ ) 34/542/المرفق ، الفصل السادس ، القسم باء ، القرار ٩ .

( ب ) انظر قرارى الجمعية العامة ٣٢٠١ ( د-٦ ) و ٣٢٠٢ ( د-٦ ) المؤرخين

في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ .

وان تؤكد أن المفاوضات الرامية لإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد يجب أن تجرى في إطار مفاوضات الأمم المتحدة ،

وان تؤكد من جديد الدور المركزي للجمعية العامة في هذا الصدد ،

١ - توصي بأن تقرر الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، البدء في دورتها الاستثنائية في عام ١٩٨٠ ، في جولة من المفاوضات العالمية المتواصلة المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية ، على أن تكون هذه المفاوضات ذات وجهة عملية تسمح باتباع نهج متكامل تجاه القضايا الرئيسية المطروحة ، وأن تتناول مختلف القضايا في آن واحد ؛

٢ - توافق على أن هذه المفاوضات ينبغي أن :

( أ ) تجرى في إطار الأمم المتحدة ، مع المشاركة الكاملة لجميع الدول وفي حدود إطار

زمني محدد ؛

( ب ) تشمل القضايا الرئيسية في مجال المواد الخام ، والطاقة ، والتجارة ، والتنمية ،

والنقود والمالية ؛

( ج ) تسهم مساهمة ذات شأن في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم

المتحدة الانمائي الثالث ؛

٣ - توافق كذلك على أنه ينبغي ألا يترتب على هذه المفاوضات أي انقطاع في المفاوضات

الجارية في محافل أخرى للأمم المتحدة ، بل ينبغي أن تعززها وتفيد منها ؛

٤ - توصي أيضا بأن تقرر الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، أن تحصل

اللجنة الجامعة ، المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٧٤ ، بوصفها لجنة تحضيرية لهذه

المفاوضات ، وأن تقدم الى الجمعية في دورتها الاستثنائية في عام ١٩٨٠ ، تقريرا نهائيا

يتضمن توصيات بشأن الاجراءات الخاصة بالمفاوضات العالمية والارها الزمني وجدول أعمالها

التفصيلي ؛

٥ - وتسلم بأن نجاح هذه المفاوضات سيتوقف على التزام جميع البلدان ، ولاسيما

البلدان المتقدمة النمو ، التزاما واضحا بالدخول في مفاوضات جادة في إطار إقامة النظام

الاقتصادي الدولي الجديد .

## المرفق الثاني

### المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

#### مشروع مقرر مقدم من الرئيس

- ١ - توافق اللجنة الجامعة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ١٧٤/٣٢ ، على أن الاقتراح الذي قدمته مجموعة السبعة والسبعين بشأن المفاوضات العالمية المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية ، الوارد في الوثيقة L/4.LC.191/L.4 المؤرخة في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، يمثل مبادرة عامة تستهدف إعطاء قوة دافعة للحوار بين الشمال والجنوب .
- ٢ - توصي اللجنة بأن تدار الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، في هذا الاقتراح على سبيل الأولوية ، وذلك بهدف التوصل الى قرار في هذا الشأن .

## المرفق الثالث

### التزمية الصناعية

نص غير رسمي مقدم من مجموعة السبعة والسبعين

١ - لقد سلّم المجتمع الدولي بأهمية التصنيع في تعزيز أهداف التنمية الوطنية في البلدان النامية ، باعتباره عاملا من عوامل تحقيق المصلحة المتبادلة للبلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو . وبالإضافة الى تبيان المبادئ والتدابير الأساسية للتعاون الدولي في مجال التصنيع فسي اطار النظام الاقتصادي الدولي الجديد ، فان اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي ( أ ) ، قد أكدوا على وجه الخصوص ، ان التصنيع السريع في البلدان النامية يمثل عاملا لا غنى عنه وأداة دينامية لتحقيق النمو الذاتي المتواصل في اقتصادات تلك البلدان وتحولها الاجتماعي .

٢ - ولا بد للمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يقوم ، خاصة ، بوضع تدابير ملموسة لتنفيذ خطة عمل ليما تنفيذا معجلا وفعالا في اطار زمني محدد لكي يتسنى زيادة نصيب البلدان النامية من مجموع الانتاج الصناعي العالمي الى ٢٥ في المائة على الأقل في نهاية هذا القرن ، والتقليل ، بهذه الطريقة ، من الاختلال القائم حاليا بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية .

٣ - ويجب أن تنعكس الآثار المترتبة على هدف ليما انعكاسا تاما في أهداف الاستراتيجية الانمائية الدولية للثمانينات وغاياتها وتدابيرها المتعلقة بالسياسة العامة .

٤ - وتوافق اللجنة على أن هناك حاجة ملحة لاعادة تشكيل هيكل الانتاج الصناعي العالمي عن طريق عدة أمور من بينها توسيع وتعزيز القدرات الصناعية للبلدان النامية ، وتشجيع التجهيز الصناعي المحلي للموارد الطبيعية في البلدان النامية ، واتباع البلدان النامية لسياسات نشأة للتكيف ، ونقل الصناعات الى البلدان النامية ، وتأمين زيادة وصول المنتجات المصنعة فسي البلدان النامية الى الأسواق العالمية ، ونقل التكنولوجيا الى البلدان النامية بشروط مواتية ، وتنظيم انتاج المواد التركيبية الاصناعية والبديلة في البلدان المتقدمة النمو بحيث تراعى مصلحة البلدان النامية الموردة للمنتجات الطبيعية ، والقضاء على الممارسات التجارية التمييزية والنزعة الحمائية ، وتنظيم أنشطة الشركات عبر الوطنية تنظيما فعالا .

٥ - وينبغي لاعادة توزيع الصناعات من البلدان المتقدمة النمو الى البلدان النامية أن تساعد البلدان النامية في الانتفاع بمواردها المادية والبشرية وتطويرها الى أقصى حد ممكن ، وفي تلبية

احتياجات أسواقها الدولية ، وتعزيز قدراتها التصديرية ، والتخفيف من مشاكل البطالة لديها ، خاصة عن طريق التدريب والتخصص . كذلك ينبغي لاعادة التوزيع أن تكون جزءاً من برنامج لتشجيع نقل التكنولوجيا ، بما في ذلك التكنولوجيا المتقدمة ، بناء على طلب البلدان النامية المعنية . ومن ثم ينبغي ألا يكون مبرر إعادة التوزيع هو مجرد تحقيق امكانية الحصول على اليد العاملة في البلدان النامية ، بل ينبغي أن يكون متفقاً مع سياسات العمالة في البلدان النامية المعنية ، وأن يحترم احتراماً كاملاً السياسات الوطنية المتعلقة بالصحة والبيئة .

٦ - ولا يزال يتعين على البلدان المتقدمة النمو أن تتخذ خطوات كافية لتنشيط نقل الصناعات الى البلدان النامية . ويجب أن تبذل البلدان متقدمة النمو جهوداً دؤوبة لوقت دعم صناعاتها العاجزة عن المنافسة ، ولتشجيع نقل و/أو انشاء هذه الصناعات في البلدان النامية حيثما وجدت مزايا مقارنة أو أمكن ايجادها ، مما يؤدي الى احداث تغييرات هيكلية في هذه البلدان وزيادة الارتفاع بالموارد الطبيعية والبشرية في البلدان النامية . ويجب على البلدان النامية ، اذا لم تكن قد فعلت ذلك ، أن تتخذ تدابير مناسبة ، بما في ذلك انشاء صناديق عامة وطنية لتمويل التغييرات الهيكلية باعتبارها أداة هامة تكمل أجهزتها السوقية .

٧ - وينبغي على البلدان المتقدمة النمو أن تراجع سياستها المتعلقة بالأشكال المحضرة وشبه المحضرة من المواد الخام ، بغية المساهمة في احداث توسع في القدرات الصناعية للبلدان النامية في مجال تحضير المواد الخام التي تصدرها، وينبغي على البلدان متقدمة النمو في هذا السياق أن تقدم مساهمات كبيرة أو أن تزيد من مساهماتها المقدمة الى الشباك الثاني في الصندوق المشترك .

٨ - وينبغي تأوير وتعزيز نظام المشاورات والمفاوضات في مظانة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، حتى يمكن له أن يسهم بمزيد من الفاعلية في تحقيق الأهداف والغايات المنصوص عليها في اعلان وخطة عمل لима . وينبغي أن يكون هذا النظام ذا وجهة عملية وأن يقام على أسس دائمة ، بمشاركة ممثلي الحكومات في كل الوفود .

٩ - وتحت اللجنة البلدان المتقدمة النمو على التخلي عن سياساتها الحمائية ، وذلك بازالة التدابير الحمائية الموجودة ، والامتناع عن اتباع تدابير حمائية جديدة موجهة ضد منتجات البلدان النامية ، والقيام تدريجياً بخفض الحواجز الجمركية وغير الجمركية وغيرها من العقبات التي تعترض التجارة ، ثم ازالة تلك العقبات ، والتمسك الدقيق بمبادئ " تجميد الوضع الراهن " .

١٠ - وتؤكد اللجنة أنه لا يمكن تحقيق هدف لима الا اذا أجريت زيادة كبيرة في الموارد المحلية والخارجية التي تعبأ لأغراض الاستثمار ، وتوافق على أن نقل هذه الموارد الزائدة زيادة كبيرة، بشروط تساهلية ، هو عامل لا غنى عنه في تمويل التنمية الصناعية في البلدان النامية .

١١ - وتحت اللجنة البلدان المتقدمة النمو ومؤسسات التمويل الدولية ، بما في ذلك البنك الدولي ، على أن تستجيب ، بصورة أوفى ، لطلبات البلدان النامية للحصول على موارد تمويلية من أجل المشاريع الصناعية بشروط مؤاتية . ووفقاً للأوليات الانمائية لدى البلدان النامية ، يجب أن يحصل التصنيع على نصيب أكبر من الموارد المنقولة اليها من البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات الدولية .



١٢ - وتشدد اللجنة على أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في عملية تصنيع كثير من البلدان النامية التي تجرى وفقا لخطاها وأولوياتها الـوانية . والبلدان متقدمة النمو مدعوة الى اتساع سياسات تشجع مؤسساتها والمستثمرين على الدخول في أشكال من التعاون مع شركاء من البلدان النامية تحاى بقبول متبادل ، وتشمل المشاريع المشتركة ، بفرض تأوير الامكانيات الصناعية للبلدان النامية وفقا لخطا تلك البلدان وأولوياتها الانمائية . وينبغي على البلدان المتقدمة النمو ألا تفرض أية تقييدات ، بما في ذلك التدابير الضريبية والمالية المتخذة لأسباب تتعلق بميزان المدفوعات أو لأية أسباب أخرى ، على حرية مؤسساتها في الدخول في عمليات استثمارية أجنبية في البلدان النامية .

١٣ - وتؤكد اللجنة أهمية والحاح مسألة انجاز العمل في مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الـوانية خلال النصف الأول من عام ١٩٨٠ .

١٤ - وينبغي بذل مزيد من الجهود لتشجيع التعاون الدولي في مجال نقل التكنولوجيا الصناعية وتأويرها ، بهدف احداث زيادة كبيرة في القدرات التكنولوجية في البلدان النامية .

١٥ - وينبغي للبلدان المتقدمة النمو ان تزيد ، بدرجة كبيرة ، من مساعداتها الى البلدان النامية في برامج البحث والاستحداث وفي ايجاد التكنولوجيا ، حسب طلب البلدان النامية .

١٦ - وينبغي على البلدان المتقدمة النمو ان تيسر وصول البلدان النامية الى التكنولوجيا ، بما في ذلك التكنولوجيا المتقدمة ، وذلك على أسس غير تمييزية . وينبغي تزويد البلدان النامية بالمعلومات عن هذه التكنولوجيا ، لمساعدتها على اختيار التكنولوجيات المناسبة لاحتياجاتها .

١٧ - ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية قواعد السلوك في نقل التكنولوجيا مدعو لاتخاذ جميع القرارات اللازمة لاعتماد هذه المدونة .

١٨ - وينبغي تنفيذ برنامج العمل التعاوني بشأن التكنولوجيا الصناعية المناسبة ، السندى تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، تنفيذاً يتفق تماما واحتياجات ومصالح البلدان النامية .

١٩ - وينبغي على البلدان المتقدمة النمو ان تتخذ على وجه السرعة التدابير اللازمة لحماية مصالح البلدان النامية من الممارسات التجارية التقييدية التي تتبعها مؤسساتها . ويجب أن تنهى ، باسرع ما يمكن ، المفاوضات الجارية في اطار الأونكتاد من أجل صياغة مجموعة من المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها بين الأطراف المتعددة والرامية الى السيطرة على الممارسات التجارية التقييدية التي تلحق آثارا ضارة بالتجارة الدولية وخاصة بتجارة البلدان النامية . كما يجب أن تكفل بالنجاح المفاوضات الجارية في اطار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، بشأن وضع قانون نمونجي أو قوانين نمونجية فيما يتعلق بالممارسات التجارية التقييدية .

٢٠ - وتعرب اللجنة مرة أخرى عن أهمية التكامل بين انتاج الأغذية والتنمية الزراعية والنمو السريع في القطاعات الأخرى ، بما في ذلك التنمية الصناعية . وفي هذا الصدد ، فان البلدان المتقدمة

النمو مدعوة لمساعدة البلدان النامية في جهودها المبذولة لتعزيز الصناعات القائمة على الزراعة أو المتصلة بها ، وذلك وفقا للنتائج التي تم التوصل اليها في الدورة الثانية للجنة .

٢١ - وترحب اللجنة بالنتيجة الناجمة التي انتهت اليها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتأسيس منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها وكالة متخصصة . وهي تحت جميع البلدان على التوقيع على الدستور الجديد والتصديق عليه بأسرع ما يمكن . كما تؤكد من جديد ، في الوقت نفسه ، الدور المركزي الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في تعزيز وتنسيق الأنشطة المضطلع بها في مجال التصنيع في إطار مناخ منظمة الأمم المتحدة ، وتطلب الى البلدان المتقدمة النمو أن تسهم أو تزيد مساهماتها في صندوق التنمية الصناعية بغية تحقيق الرقم السنوي المستهدف البالغ ٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، في أسرع وقت ممكن .

## المرفق الرابع

### أشد البلدان تأثرا

النص غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين

اعتمدت الجمعية العامة ، في دورتها الاستثنائية السادسة والسابعة ودوراتها العادية ، البرنامج الخاص للبلدان الأشد تأثرا ، وأكدت عليه مرة أخرى . وقد تضمن هذا البرنامج ، في جملة ما تضمنه ، انشاء صندوق الأمم المتحدة الخاص لتقديم الاغاثة في حالات الطوارئ واسداء المساعدة الانمائية لهذه البلدان ، وتحديد أموال الصندوق بحوالي ١ مليار دولار ، والتأريبعين العدا في مسألة تأجيل الديون الخارجية التي على هذه البلدان أو الغائها أو تعديل آجال استحقاقها ، وتقديم مساعدات مالية اليها بشروط سهلة ، بطرق ثنائية أو متعددة الأطراف ، لتمكينها من الوفاء باحتياجاتها من التنمية الغذائية والزراعية . وعلاوة على ذلك ، ففي الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس التجارة والتنمية ، تم التوصل الى اتفاق بشأن تعديل شروط التدفقات الثنائية السابقة للمساعدة الانمائية الخارجية . وفي مؤتمر التعاون الاقتصادي الدولي ، قدمت البلدان المتقدمة النمو برنامج عمل خاصا تبلغ نفقاته مليار دولار .

وفي السنوات الأخيرة ، ازداد المجتمع الدولي تسليما بأن اقتصادات هذه البلدان قد واصلت حالة الركود بل انها انحطت . وقد أظهرت الاستعراضات الحديثة للاستراتيجية الانمائية الدولية أن هذه البلدان هي أبعد البلدان عن تحقيق أهداف النمو في الناتج الاجمالي القوي والتنمية الزراعية والصناعية . ونتيجة للنمو ، واجهت هذه البلدان أوجه عجز كبيرة في حسابها الجاري وتكدسا سريعا لديونها الخارجية . ويزيد متوسط نسبة خدمة ديونها على ٢٥ في المائة ، ويصل في بعض الحالات الى ٥٠ في المائة . أما تدفقات المعونة الخارجية ، التي يتعين على هذه البلدان أن تعتمد عليها اعتمادا يكاد يكون كليا ، فهي في انخفاض مستمر . ويرغم الالتزامات المعقودة في السنوات السابقة وضعف هذه البلدان البالغ أمام القوى الاقتصادية الخارجية ، فلم تتخذ أى خطوات مجدية للتخفيف من المصاعب المالية والاقتصادية الخطيرة التي تواجهها . ولم يدخل صندوق الأمم المتحدة الخاص بمرحلة التشغيل قط ، ولم تقدم اغاثة ديون الى أشد البلدان تأثرا ، باستثناء قيام قلة من البلدان المقدمة النمو بذلك على أساس انتقائي .

ورغم أن انتاج الأغذية بالنسبة للفرد في هذه البلدان قد انخفض خلال الفترة ١٩٧٠ - ١٩٧٨ وأن دخل الفرد فيها قد ظل مجمدا تقريبا أثناء عقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ، فإن المعونة الغذائية ومساعدة الطوارئ المقدمة الى هذه البلدان كانت اقل بكثير من احتياجاتها .

ولذلك توصي اللجنة بما يلي :

( أ ) تحقيق زيادة فورية ولمموسة في تدفق موارد بشروط امتيازية للنفاية الى أشد البلدان تأثرا ، بهدف مضاعفة المساعدة الانمائية الخارجية الى هذه البلدان بحلول عام ١٩٨١ ،

في إطار زيادة عامة في المساعدة الانمائية الخارجية المقدمة الى جميع البلدان النامية بهدف تحقيق هدف ال٧.٢ في المائة .

( ب ) ضرورة أن تتخذ البلدان المتقدمة النمو خطوات فورية للوفاء بالالتزامات المقدمة في الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس التجارة والتنمية فيما يتصل بجميع البلدان الأشد تأثرا .

( ج ) ضرورة اتخاذ خطوات في موعد مبكر للتخفيف من شروط صندوق النقد الدولي ، بما في ذلك شروط تسهيلات التمويل التعويضي لصالح البلدان النامية ، وينبغي ، في هذا الصدد ، مراعاة الأوضاع الخاصة لأشد البلدان تأثرا مراعاة كاملة عند تحديد معدل الفائدة وفترات التسديد في القروض المقدمة من صندوق النقد الدولي الى هذه البلدان . وينبغي التعجيل بخدائ تسديد النفقات من الصندوق الاستثماري التابع لصندوق النقد الدولي الى هذه البلدان .

( د ) ضرورة تنفيذ البلدان المتقدمة النمو ، على نحو عاجل ، للالتزام المقدم فسي الدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، لتمكين أشد البلدان تأثرا من الحصول على احتياجاتها المقدرة بحوالي مليونان من المخصصات .

( هـ ) ضرورة اتخاذ البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات الانمائية والمالية الدولية تدابير خاصة ، وفقا للجزء عاشر من قرار الجمعية العامة ٣٢٠٢ ( د١ - ٦ ) والفقرات ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٣٣٦٢ ( د١ - ٧ ) ، للقيام ، في جملة أمور ، بما يلي :

' ١ ' تقديم مساعدات مالية في شكل هبات أو بشروط سهلة الى أشد البلدان تأثرا ، لتمكينها من سد احتياجاتها الانمائية الخدمية والزراعية ؛

' ٢ ' تقديم سلع رأسمالية ومساعدة تقنية ، بشروط ملائمة للتعجيل بتصنيع هذه البلدان ؛

' ٣ ' زيادة الاستثمار في المشاريع الصناعية والانمائية بشروط ملائمة ، عن طريق تدابير مثل آليات وضمانات اعانة تسديد الفوائد ؛

' ٤ ' تقديم اعانات ثنائية أو متعددة الأطراف لتغطية تسديد الفائدة على الأموال التي اقترضتها هذه البلدان على أساس تجارى .

## المرفق الخامس

### أقل البلدان نموا

النس غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين

زاد تسليم المجتمع الدولي بأن تدابير السياسة العامة التي تستهدف جميع البلدان النامية لن تتغلب على العقبات الهيكلية التي تواجه أقل البلدان نموا ، حتى لو نفذت بتمامها . وبرغم زيادة الوعي الدولي بالمشاكل الخطيرة والمطحة للبلدان الأعسر نموا بين أقل البلدان نموا ، كما يتضح من مختلف قرارات الأمم المتحدة ، فإن التدابير الخاصة التي اعتمدت حتى الآن لصالح هذه البلدان لم تفض على وجه الاجمال الا الى نتائج ضعيفة وغير ذات شأن نسبيا . ولذلك فإن معدل نمو هذه البلدان ، من حيث الناتج المحلي الاجمالي بالنسبة للفرد ، قد واصل الانخفاض في الفترة ١٩٧٠ - ١٩٧٨ .

ولذلك توصي اللجنة بما يلي :

( أ ) ضرورة وضع أحكام قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ ( د - هـ ) المتعلق ببرنامج العمل الجديد الشامل لأقل البلدان نموا ، وخاصة برنامج العمل الفوري ( ١٩٧٩ - ١٩٨١ ) ، موضع التنفيذ العاجل ؛

( ب ) ضرورة حث البلدان المتقدمة النمو على أن تضاعف ، على الأقل ، نصابها من المساعدة الانمائية الرسمية بحلول عام ١٩٨١ بالقيمة الحقيقية التي تقدم حاليا الى أقل البلدان نموا ، وفقا لقرار المؤتمر ١٢٢ ( د - هـ ) ؛

( ج ) ضرورة أن تحدد الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة موعدا مبكرا لعقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ؛

( د ) ضرورة أن تؤخذ المشاكل الخاصة والمطحة لأقل البلدان نموا في الاعتبار بصورة كاملة عند وضع استراتيجية عقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث .

## المرفق السادس

### البلدان الجزرية النامية

النص غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين

يسلم المجتمع الدولي منذ وقت طويل بأن البلدان الجزرية النامية تواجه قيودا خاصة في عطيتها الانمائية . ففي مؤتمر الأمم المتحدة الرابع للتجارة والتنمية ، ومرة أخرى في المؤتمر الخامس ، ووفق على اقتراحات تفصيلية لاتخاذ تدابير خاصة لصالح البلدان الجزرية النامية . وعلاوة على ذلك ، فقد استحدثت الجمعية العامة للأمم المتحدة على تنفيذ تدابير خاصة ملائمة لصالح البلدان الجزرية النامية وفقا لما يتصل بذلك الموضوع من قرارات الأونكتاد .

غير أنه لم تتخذ حتى الآن سوى تدابير قليلة جدا لتنفيذ هذه الاتفاقات التي اتخذت بتوافق الآراء .

وتوصي اللجنة بما يلي :

( أ ) ضرورة القيام ، على وجه الاستعجال ، بتنفيذ أحكام قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ( ١١ د - ٥ ) المتعلق بالتدابير المحددة المتصلة بالحاجات والمشاكل الخاصة للبلدان الجزرية النامية ؛

( ب ) ضرورة أن يكفل المجتمع الدولي مراعاة المعايير المقررة لمنح المساعدة المالية والتقنية للبلدان الجزرية النامية مراعاة تامة ؛

( ج ) ضرورة أن تؤخذ المشاكل الخاصة المتعلقة بالبلدان الجزرية النامية بصورة كاملة في الاعتبار عند وضع استراتيجية عقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث .

## المرفق السابع

### البلدان غير الساحلية النامية

الذي غير الرسمي المقدم من مجموعة السبعة والسبعين

ان افتقار البلدان غير الساحلية النامية الى منفذ اقليمي الى البحر ، الذي تفاقم منـه المسافات الشاسعة التي تفصلها عن الموانئ البحرية ، وبعدها وعزلتها عن الأسواق العالمية وتزايد المصاعب والنفقات التي تواجهها فيما تقوم به من خدمات النقل الدولي ، يشكل عقبة كبيرة كأداء أمام تدميتها الاجتماعية والاقتصادية .

وهذه البلدان محرومة من ناحيتين ، ان أن معظمها من بين أقل البلدان نموا . وقد سبق للجمعية العامة للأمم المتحدة أن أعربت عن اقتناعها بأن الحالة السيئة الناجمة عن العوائق الجغرافية للبلدان غير الساحلية النامية قد قيدت بشكل حاد جهود التنمية .

وان مواصلة تقديم المساعدة المالية والتقنية من الوكالات الدولية والبلدان المانحة أمر حيوي كوسيلة لمساعدة البلدان غير الساحلية النامية في التخفيف من مشاكلها المشتركة في العبور والنقل .

ولذلك توصي اللجنة بما يلي :

( أ ) ضرورة وضع حكم قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٣ ( د - هـ ) المتعلق بالتدابير المحددة فيما يتصل بالحاجات والمشاكل الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية موضع التنفيذ العاجل ؛

( ب )حث المجتمع الدولي ، وخاصة البلدان المتقدمة النمو والبلدان الأخرى التي في وضع يمكنها من ذلك ، على التبرع بسخاء لصندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان غير الساحلية النامية ؛

( ج ) ضرورة أخذ المشاكل الخاصة المتصلة بالبلدان غير الساحلية النامية أخذاً كاملاً في الاعتبار عند اعداد استراتيجية عقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث .

-----